

سند تبليغ قرار قضائي عن طريق الصحيفة الإلكترونية صادر عن

المحكمة الشرعية السادسة بدمشق

نالبة التبليغ : مارية بنت محمد ياسر عجان الحديد - يمثلها المحامي عبد الغفور السليمان

مطلوب تبليغه : فؤاد بن غنام الصالح الجاسم .

قرار المطلوب تبليغه :

نظراً لجهالة عنوانك تقرر تبليغك القرار الصادر عن المحكمة الشرعية السادسة بدمشق رقم 312

تاريخ 2025/2/27 بالدعوى أساس 2903 لعام 2025 والذي قضى بما يلي :

- الزام المدعى عليه بزيادة نفقة ابنه محمد حمزة لتصبح مئتان و خمسون الف ليرة سورية شهريا و دوريا اعتبارا من تاريخ تجديد الادعاء بعد الشطب الواقع في 2024\3\26 وتفويض المدعية بقبضها .

-الزام المدعى عليه بزيادة أجرة الحضانة المدعية لابنه محمد حمزة لتصبح خمسة و سبعون ألف ليرة سورية اعتبارا من تاريخ تجديد الادعاء بعد الشطب .

- تضمين المدعي عليه الرسوم و المصاريف و اتعاب المحاماة .

قرار صدر بتاريخ 2025\2\27 م وأفهم علنا وحسب الأصول قابلا للطعن بطريق النقض.



القاضي



ببركات

إلى قسم المعلوماتية يرجى التبليغ بالصحيفة الإلكترونية وإعادة أصولا

المساعد

ببركات